

Distr.: General
13 March 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٥٦ من القائمة الأولية**

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)
من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم
غير المتمتعة بالحكم الذاتي

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن
الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير الأمين العام

موجز

يتعلق هذا التقرير، المقدم بناء على تكليف من الجمعية العامة بموجب قرارها
٨٢/٦٦، بإحالة المعلومات المرسلة من الدول القائمة بالإدارة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من
ميثاق الأمم المتحدة.

١ - بموجب أحكام المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، تتعهد الدول الأعضاء في
الأمم المتحدة التي لديها مسؤوليات، أو تضطلع بمسؤوليات عن إدارة أقاليم لم تنل شعوبها
بعد الحكم الذاتي كاملاً، بأن تحيل إلى الأمين العام بانتظام معلومات عن الأوضاع الاقتصادية
والاجتماعية والتعليمية في الأقاليم التي تكون مسؤولة عنها، عدا الأقاليم التي تنطبق عليها

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

** A/67/50.



أحكام الفصلين الثاني عشر والثالث عشر. وإضافة إلى هذا، طلبت الجمعية العامة، في عدة قرارات، آخرها القرار ٨٢/٦٦، إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة أن توافي الأمين العام، أو أن تواصل موافاته، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، وكذلك بأوفى قدر ممكن من المعلومات عن التطورات السياسية والدستورية في تلك الأقاليم.

٢ - وترد في الجدول المرفق بهذا التقرير التواريخ التي أحيلت فيها إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والمتعلقة بسنة ٢٠١١.

٣ - والمعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق تصاغ بوجه عام وفقا للنموذج الموحد الذي أقرته الجمعية العامة، وتتضمن معلومات عن الجغرافيا والتاريخ والسكان والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية. كما تتضمن التقارير السنوية المتعلقة بالأقاليم معلومات عن المسائل الدستورية، حسب الاقتضاء. ويقدم ممثل نيوزيلندا، خلال اجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، معلومات إضافية عن التطورات السياسية والدستورية في توكيلاو.

٤ - وامتثالا لأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د-١٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣، وقراراتها الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك بالأخص القرار ٨٢/٦٦، واصلت الأمانة العامة الاستفادة من المعلومات الواردة لإعداد ورقات عمل اللجنة الخاصة عن كل إقليم. وأخذت اللجنة الخاصة هذه المعلومات في الاعتبار لدى صياغة مقرراتها بشأن هذه الأقاليم، التي ترد في الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية (A/66/23). ويتضمن التقرير أيضا سردا للإجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة تنفيذا للقرار ١٩٧٠ (د-١٨) (انظر A/66/23، الفصل الثامن).

٥ - توصية: أن تُستخدم المعلومات التي ترد من الدول القائمة بالإدارة بشأن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في إعداد ورقات عمل الأمانة العامة وأن تناقشها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في دورتها السنوية.

المرفق

تواريخ إرسال المعلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة
والفترة المشمولة^(أ)

المعلومات الواردة في عام ٢٠١٢		المعلومات الواردة في عام ٢٠١١		
الفترة المشمولة	تاريخ الإحالة	الفترة المشمولة	تاريخ الإحالة	
				فرنسا
٢٠١١	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	-	-	كاليدونيا الجديدة ^(ب)
				نيوزيلندا
٢٠١١	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	توكيلاو
				إسبانيا
				الصحراء الغربية ^(ج)
				المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
				جميع الأقاليم البريطانية غير المتمتعة
				بالحكم الذاتي
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	أنغويلا
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	برمودا
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	جزر فرجن البريطانية
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	جزر كايمان
٢٠١١	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	جزر فوكلاند (مالفيناس) ^(د)
٢٠١١	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	جبل طارق
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	مونتسيرات
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	بيتكيرن
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	سانت هيلانة
٢٠١١	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٢٠١٠	جزر تركس وكايكوس
				الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠١١	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	-	-	ساموا الأمريكية
٢٠١١	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	-	-	غوام
٢٠١١	٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	-	-	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

- (أ) للاطلاع على قائمة أولية بالأقاليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥))، انظر: A/5446/Rev.1، المرفق الأول.
- (ب) وفقا للجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٤١/٤١، فإن الجمعية العامة "ترى أنه في ضوء أحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥)، فإن كاليديونيا الجديدة إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي في إطار المعنى الوارد في الميثاق".
- (ج) في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦، أبلغ الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة الأمين العام بأن "الحكومة الإسبانية تنهي بصورة حاسمة، ابتداء من اليوم، وجودها في إقليم الصحراء وترى من الضروري أن تسجل ما يلي: ... (أ) أن إسبانيا تعتبر نفسها من الآن فصاعدا في حل من كل مسؤولية ذات طبيعة دولية تتعلق بإدارة الإقليم المذكور، نظرا لتوقف اشتراكها في الإدارة المؤقتة للإقليم ...". (A/31/56-S/11997). وللإطلاع على النص المطبوع، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الحادية والثلاثون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٦.
- (د) ثمة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر ST/CS/SER.A/42).